

قرار رقم 01 بتاريخ حول تنظيم مباراة مشتركة
للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة والرابعة لفائدة
الجماعات الخمسة التابعة لإقليم افران.

جماعة واد افران
جماعة تكريكة
جماعة تيمحضيت
جماعة تيزكيت
جماعة سيدي المخفي

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 الموافق ل 25 يونيو 1958 بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- ❖ وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية. كما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 2 دجنبر 2005 بشأن النظام الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات. كما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يوليو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 02.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة.
- ❖ وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- ❖ وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- ❖ وعلى دوريات السيد وزير الداخلية 6931 D بتاريخ 9 غشت 2019 و 7862 D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167 D بتاريخ 3 دجنبر 2020.

❖ وعلى قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

بقر ما يلي

المادة الأولى: تجرى مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة والرابعة في التخصصات المبينة في الجدول اسفله وذلك يوم الاحد 2024/08/04 على الساعة التاسعة صباحا بثانوية طارق ابن زياد بأزرو.
ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب التخصصات المطلوبة بالجماعات المعنية وفق الجدول اسفله:

التخصصات		الجماعات				
جماعة سيدي المخفي	جماعة تيزكيت	جماعة تيمحضيت	جماعة تكريكرة	جماعة واد افران		
01	01	02	01	01	تقني الدرجة الثالثة: الهندسة المدنية / الاشغال الكبرى	
01	03	03	03	02	تقني الدرجة الثالثة: المعلومات: (الأنظمة والشبكات المعلوماتية - التنمية المعلوماتية - الصيانة المعلوماتية والشبكات)	
01				01	تقني الدرجة الرابعة: سياقة عربات الاشغال الكبرى مع التوفر على رخصة السياقة من نوع C او D	
01	01	01	01	01	تقني الدرجة الرابعة: الميكانيك مع التوفر على رخصة السياقة من نوع C او D	
04	05	06	05	05	عدد المناصب	

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في 01 يناير 2024 ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة والحاصلون على شهادة تقني متخصص (الهندسة المدنية / الاشغال الكبرى) والحاصلون على شهادة تقني متخصص (المعلومات: الأنظمة والشبكات المعلوماتية - التنمية المعلوماتية - الصيانة المعلوماتية والشبكات) والحاصلون على شهادة تقني في (سياقة العربات واليات الاشغال الكبرى مع التوفر على رخصة السياقة من نوع C او D) والحاصلون على شهادة تقني في (الميكانيك مع التوفر على رخصة السياقة من نوع C او D) المسلمة من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني او احدى المؤسسات المعترف بها من طرف الدولة بالنسبة لتقني متخصص وتقني.
ولا يعتمد على شهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

المادة الثالثة: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب الجدول اعلاه. ويخصص حسب كل درجة 25% لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و7% لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يتضمن المعلومات الاتية: الاسم العائلي والشخصي للمترشح مع عنوانه ورقم هاتفه المحمول وبريده الالكتروني ثم توقيعه.
- نسخة من الدبلوم او الشهادة المحصل عليه مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- شهادة استيفاء التخصص.
- سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة فوتوغرافية.
- نسخة لبطاقة التعريف الوطنية.
- ظرفان متبران يحملان العنوان الشخصي للمترشح.
- بالنسبة للمترشح الموظف يتعين ان يتضمن ملف الترشيح ترخيص كتابي من الإدارة التي ينتمي اليها.
- شهادة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم.

شهادة من الجهة المختصة تثبت الإعاقة بالنسبة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط بجماعة واد افران مقابل وصل او عن طريق البريد المضمون مع وصل بالاستلام في اسم رئيس جماعة واد افران وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية 2024/07/17 على الساعة الرابعة والنصف وهو اخر اجل لقبول إيداع الترشيحات الترشيحات. كما سيتم استبعاد أي ملف لا يتطلب الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجل.

وسيتم توزيع المترشحين الناجحين بين الجماعات حسب ترتيبهم في نتائج الاختبارات.

المادة السادسة: - تشمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي حسب الجدول الآتي:

الدرجة المتبارى بشأنها	الاختبارات	المدة	المعامل
تقتي الدرجة الثالثة	الاختبار الكتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق باملهام او الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات	4
	الاختبار الشفوي: يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح (ة) على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 15 و 45 دقيقة	3
تقتي الدرجة الرابعة	الاختبار الكتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق باملهام او الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات	4
	الاختبار الشفوي: يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح (ة) على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

- تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عديدة تتراوح ما بين 0 و 20 ويتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 12 من 20.

المادة السابعة: تبتدى المباراة على الساعة التاسعة صباحا.

المادة الثامنة: ينشر قرار الاعلان عن اجراء المباراة وكذا لائحة المرشحين المقبولين على موقع التشغيل العمومي www.emploiublic.ma وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى البوابات الالكترونية لمجالس الجماعات عند توفرها ويعلق بمقر الجماعات، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء بالنسبة للمترشحين لاجتياز الاختبار. كما سيتم الاعلان عن النتائج النهائية بالترتيب حسب الاستحقاق وفي حدود المناصب المتبارى في شأنها على البوابتين السالفتي الذكر.

رئيس المجلس الجماعي لتيكريرة
الرئيسة

مونة ديماني

رئيس المجلس الجماعي لسيدي المخفي
الرئيس

المهدي عبيدي

رئيس المجلس الجماعي لواد افران

ناصر باخوي

Nassir BAKHAYI
(2)

رئيس المجلس الجماعي تيزكيت
PRESIDENTE

FATIMA EZZAHRAE
OUABBOU

رئيس المجلس الجماعي لتيمحضيت

الرئيس

يحيى جعفري